

غريب الحديث لابن قتيبة

لقلّتها وألاّ يُعْطى منها من أـبقتْ له غـنـمـاً يقطعها ويجعلها في مكانين لكثرتها
ألا ترى أنّ الغنم قد تكون خمّساً وعشراً وأكثر من ذلك وأقلّ وأنّ الغنميين لا
يكون أحدهما إلاّ قـطـيـعاً ونحوه لأنّها لا تُفـرّق فتكون في مكانين إلاّ للكثرة .
وقال ابن أبي نجیح " الغنم مائة شاة " كأنّ القـطـيـع الذي يُفرد عنده مائة ولست
أحفظ عن علمائنا في الغنم حدّاً محدوداً وقال الرياشي عن الأصمعي إذا كانت الإبل
مائة قيلَ لها إبل يقال له إبلان أي مائتان من الإبل ولم يذكر في الغنم شيئاً فإن كان
الذي ذكره ابنُ أبي نجیح محفوظاً معروفاً فأرى عمر C عنده قد أمر بأنّ تُدفع
الصّدقة إلى من له مائة من الغنم والصّدقة لا تحلّ لـغـنـيٍّ والذي تقدّم من
تفسيرنا موافقٌ للسُّنّة واللُّغة .

وقال في حديث عمر أنّّه انكفاً لوزنه في عام الرّسامة حين قال لا آكل سمنناً وأنّه
اتّخذ أيام كان يُطعم الناس قدحاً فيه فرّض فكان يطوف على القِصاع فيغمز
القدح فإن لم تبلغ الثريدة الفرّض فتعال فانظر ماذا يفعل بالذي وليّ الطعام

حدّثني عبدالرحمن السُّجسُّتانى عن الأصمعي عن عبداً بن عمّار العمّري .
قوله انكفاً لوزنه يريد تغيباً عن حاله وحال